فضله على جميع من سواه * فهو الشفيع والحبيب للإله
وبعده فالأفضل الصديق * والأفضل التالي له الفاروق
عثمان بعده كذا علي * فالستة الباقون فالبدري
والشافعي ومالك والنعمان * واحمد بن حنبل وسفيان
وغيرهم من سائر الأئمه * على هدى والاختلاف رحمه
والأوليا ذو كرامات ثبت * لم ينتهوا للولد من غير أب
ولم يجز في غير محض الكفر * خروجنا على ولي الأمر
وما جرى بين الصحابة نسكت * عنه وأجر الاجتهاد نثبت
فرض على الناس امام ينصب * وما على الإله شيء يجب
يثيب من أطاعه بفضله * ومن يشا عاقبه بعدله
يغفر ما يشا غير الشرك * به خلود النار دون شك
له عقاب من أطاعه كما * يثيب من عصى ويولي نعما
كذا له أن يولم الأطفالا * ووصفه بالظالم استحالا
يرزق من يشا ومن شا أحرما * والرزق ما ينفع ولو محرما
وعلمه بمن يموت مؤمنا * فليس يشقى بل يكون آمنا
لم يزل الصديق فيما قد مضى * عند إلهه بحالة الرضى
إن الشقي لشقي الأزل * وعكسه السعيد لم يبدل

ولم

ولم يمت قبل انقضا العمر أحد * والنفس تبقى ليس تفنى للأبد
والجسم يبلى غير عجب الذنب * وما شهيد بالبلا والأنبي
والروح ما أخبر عنها المجتبى * فنمسك المقال عنها أدبا
والعلم أسنى سائر الأعمال * وهو دليل الخير والإفضال
ففرضه علم صفات الفرد * مع علم ما يحتاجه المودي
من فرض دين الله في الدوام * كالطهر والصلوة والصيام
والبيع للمحتاج للتبايع * وظاهر الأحكام كالصنائع
وعلم دا القلوب مفسد * كالعجب والكبر ودا الحسد
وما سوى هذا من الأحكام * فرض كفاية على الأنام
كل لهم قصدوا تحصله * من غير أن يعتبروا من فعله
كأمر معروف ونهي المنكر * وإن يظن النهي لم يوثر
أحكام شرع الله سبعا تقسم * الفرض والمندوب والمحرم
والرابع المكروه ثم ما أبيح * والسادس الباطل واختم بالصحيح
فالفرض ما في فعله الثواب * كذا على تاركه العقاب
ومنه مفروض على الكفايه * كرد تسليم على الجماعه
والسنة المثاب من قد فعله * ولم يعاقب امرؤ إن أهمله
ومنه مسنون على الكفايه * كالبدء بالسلام من جماعه